



الرقم: ص/٧٥٣/١/١١٠٩٠/٠

التاريخ: ٢٠٢٦/٢/١٢

المؤسسة العربية للإعلان

- اسم الجهة المعلنة: المصرف التجاري السوري - الإدارة العامة.
- نوع الإعلان: مناقصة.
- نص الإعلان: تقديم خدمات الصيانة والإصلاح لمصاعد الركاب ماركة Schindler بمبنى الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري.
- آخر موعد لاستلام العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم **الثلاثاء** الموافق لـ ٢٠٢٦/٨/٠٤ م في ديوان الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري.
- يتم فض العروض في تمام الساعة ١٠,٠٠ صباحاً من يوم **الأربعاء** الموافق لـ ٢٠٢٦/٨/٠٥ م في الإدارة العامة - مقر اجتماع لجنة المناقصات.
- التأمينات المؤقتة: /٢,٧٠٠,٠٠٠ ل. س فقط مليونان وسبعمائة ألف ليرة قديمة سورية لا غير، أو /٢٧,٠٠٠ ل. س فقط سبع وعشرون ألفاً ليرة جديدة سورية لا غير، ويُرفق معها إشعار نقدي بتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ /٥٠٠ ل. س فقط خمسمائة ليرة جديدة سورية لا غير عن الضمانة المؤقتة المقدمة.
- التأمينات النهائية: ١٠ % فقط عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد.
- مدة التنفيذ: عام ميلادي واحد قابل للتجديد في حال رغبة الإدارة بذلك لمدة عامين بعد العام الأول.
- مدة ارتباط العارض بعرضه: /١٢٠/ يوماً فقط مائة وعشرون يوماً، من تاريخ انتهاء تقديم العروض.
- مدة ارتباط العارض المرشح: /٦٠/ يوماً فقط ستون يوماً، من اليوم التالي لتبليغه إحالة التعهد عليه خطياً وبما يتوافق مع المادة /٢٥/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤.
- على الراغبين الاشتراك بهذا الإعلان إرفاق إشعار نقدي بتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ /١,٠٠٠ ل. س فقط ألف ليرة جديدة سورية لا غير عن طلب الاشتراك بالمناقصة.
- يمكن الحصول على دفاتر الشروط الخاصة من العنوان التالي: دمشق -ساحة يوسف العظمة- مبنى الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري -مديرية الشؤون المالية. مقابل مبلغ /٣٠٠٠ ل. س فقط ثلاثة آلاف ليرة جديدة سورية لا غير.
- يمكن الاطلاع على دفاتر الشروط الخاصة (الفنية والمالية والحقوقية)، من خلال الموقع الإلكتروني للمصرف التجاري السوري (<https://www.cbs-bank.sy>).

المدير العام

أياد علي بلال





الرقم: ٣١٢٥
التاريخ: ٢٠٢٥/٨/٢١

الموضوع: دفتر الشروط الفني لتقديم خدمات الصيانة والإصلاح لمصاعد الركاب ماركة /Schindler/

بمبنى الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري.

تم تنظيم هذا الدفتر بناء على القرار رقم / ٣٣٩٦ / تاريخ ٢٠٢٥ / ٨ / ٥ القاضي بتشكيل لجنة فنية مهمتها اعداد دفتر شروط فني لتقديم خدمات الصيانة والإصلاح لمصاعد الركاب الثلاثة /Schindler/ في مبنى الإدارة العامة .

الغاية من التعهد:

-يرغب المصرف التجاري السوري بالتعاقد مع شركة مختصة ومؤهلة لتقديم خدمات الصيانة الطارئة والدورية لمصاعد الركاب ماركة / Schindler / المركبة بمبنى الإدارة العامة البالغ عددها ٣/ مصاعد تعمل بشكل متوافق مع بعضها البعض بنظام / three plax / وبما يضمن وضعها بحالة جاهزية دائمة ومثلى للعمل وفق الشروط الفنية المذكورة لاحقا .

الشروط العامة:

- يجب أن تتم الاجابة على متطلبات دفتر الشروط بنداً بنداً وبجدول واضح بالتفصيل.
- ترفض العروض التي لا تحقق المتطلبات والشروط المحددة بدفتر الشروط هذا.
- يتم إجراء الصيانة الدورية مرة كل ثلاثة أشهر بحيث يتم العمل بإشراف فني من لجنة الاشراف مع الفنيين من الشركة المتعاقد معها وبما يضمن بقاء المصاعد بحالة جاهزية.
- يلتزم العارض بتأمين أسماء وصورهويات موظفي الشركة والعناصر الفنية فيها وعمال الصيانة المعنيين بتنفيذ أعمال العقد.
- يجب على المتعهد عند الصيانة تزويد مديرية الشؤون المالية باستمارة الصيانة الدورية المقترحة.
- تزويد المصرف عند التعاقد بعنوان واضح ورقم هاتف ورقم فاكس للشركة من أجل التبليغات والمراسلات .
- تتم أعمال الصيانة الدورية والطارئة من قبل عناصر مؤهلة فنيا لتقديم الصيانة والدعم الفني والإصلاح اللازم .

1

- تأمين كافة القطع التبديلية وقطع الغيار والقطع المستهلكة اللازمة لصيانة وإصلاح المصاعد الثلاثة على نفقة المصرف بالإضافة الى اصلاح القطع التي بحاجة الى اصلاح ان أمكن.

- تخضع القطع المستبدلة لضمان مجاني لمدة عام كامل من تاريخ الاستبدال ويكون ملزماً خلال تلك الفترة بتبديل أي مادة أو قطعة من القطع التي يثبت وجود عيب فيها أو سوء تصنيع وأن تكون القطع المبدلة بهذه الحالة أصلية وجديدة وغير مجددة وتخضع لفترة ضمان جديدة مدتها سنة اعتباراً من تاريخ الإصلاح أو الاستبدال على أن يتم تسليم القطع التالفة الى مستودع الإدارة العامة وفق محضر تنسيق وتركيب.

- يقع على عاتق الشركة المتعاقد معها كامل الأجور والتعويضات وبديل الانتقال عمالها وعناصرها الفنية ونفقاتهم.

- بالإضافة الى الجدول الزمني لأعمال الصيانة الدورية الشهرية المدرجة في بطاقة الصيانة والمتفق عليها بعقد الصيانة والإصلاح فإنه يجب أن يتم اصلاح الأعطال الطارئة ((التي لا تحتاج الى استبدال قطع تبديلية وإنما يستلزم اصلاح القطع بمختبرات الشركة)) خلال ١/ ساعة من تاريخ الإبلاغ عن حدوث العطل الطارئ بأوقات الدوام الرسمي وخلال ٢٤/ ساعة اذا حدث العطل يوم الجمعة أو السبت أو خلال أيام العطل والأعياد الرسمية .

- تلتزم الشركة بتأمين فني من الساعة ٨/ صباحاً الى الساعة ٩,٣٠/ صباحاً خلال أيام الدوام الرسمي عدا يومي الجمعة والسبت وأيام العطل والأعياد الرسمية وذلك من أجل مراقبة ومعالجة أعطال المصاعد خلال هذه الفترة من صباح كل يوم .

- أعمال الصيانة الدورية العامة:

- تنظيف وفحص الفرامل
- تنظيف وفحص منظم السرعة
- فحص جرس الطوارئ وإنارة والكبين والبطاريات
- فحص إنارة الغرفة وبئر المصعد
- فحص سويات الزيت
- جاهزية عملية الإنقاذ مع اللوحات التوضيحية
- تنظيف سكك الكبين والثقالب
- تنظيف وفحص ظهر الكبين
- فحص قاطع نهاية الرحلة
- فحص الكونتاكات البرشوت فوق الكبين
- فحص وعيار الماغنيترات (٨-١٠) مم
- فحص الباب الداخلي وسلامة عمله

- فحص أمانات الأبواب الخارجية مع الأقفال
- فحص تثبيت العربات مع الكوسينات
- فحص كبلات التعليق ودرجة شدتها
- تنظيف جورة البئر
- فحص دارات الأمان في جورة البئر
- فحص المخمدات
- التأكد من مثبتات الكابلات
- التأكد من تلبية كافة الطلبات الخارجية
- التأكد من تلبية كافة الطلبات الداخلية
- تغيير ومعايرة السويات الطابقية
- تواجد العامل الصباحي بشكل يومي

الصيانة الطارئة :

نميز نوعين من الصيانة الطارئة:

- صيانة طارئة بلا قطع تبديلية: وهي الأعطال التي تنجم عن عدم استقرار التغذية الكهربائية للمصاعد مما يسبب تعليق الأبواب وتوقف المصعد عن الحركة .

على الشركة المتعاقدة تلبية الأعطال ضمن ساعة من الزمن حرصا على وضع المصاعد بالجاهزية ولا يحق لها المطالبة بأية تعويضات لقاء ذلك.

- صيانة طارئة بحاجة الى قطع تبديلية :

هي الأعطال الناتجة عن عطل فني بأحد القطع الموجودة في المصعد والتي تكون بحاجة الى صيانة أو استبدال وفق القائمة المسعرة المقدمة من الشركة .

- في حال حدوث عطل يتم اعلام الشركة للكشف وتقديم تقرير فني يوضح العطل والقطع التي بحاجة لتبديل بإشراف الدائرة الفنية في حال رغبت الإدارة بالإصلاح.
- تلتزم الشركة بتأمين القطع التبديلية المراد تبديلها على نفقة المصرف التجاري السوري وذلك ضمن ٣/ أيام من طلب المصرف الموافقة على التركيب وذلك وفق قائمة مسعرة مسبقا من قبلها بالعرض المالي ويتم صرف قيمتها بصورة مستقلة عن قيمة عقد الصيانة وفق اللائحة المسعرة أو وفق الأسعار الرائجة أيهما أقل بتاريخ صرف قيمتها .

- يجب أن تخضع أية قطعة تبديلية بعد تركيبها لكفالة مجانية مدتها عام ميلادي كامل اعتبارا من تاريخ الاستبدال ويجب على المتعهد خلال فترة الكفالة أن يعمل على تبديل أية قطعة مرة أخرى عند وجود عيب فيها يمنع عملها بالشكل الأمثل أو إذا ثبت وجود سوء تصنيع فيها ويجب أن تكون القطع المركبة أصلية وجديدة وغير مجددة وتخضع لفترة ضمان مجاني مدتها عام ميلادي اعتبارا من تاريخ الإصلاح أو الاستبدال.

- غرامات التأخير:

في حال عدم قيام الفريق الثاني بتقديم خدمات الإصلاح أو الصيانة موضوع هذا العقد عندها يحق للفريق الأول أن يحسم مبلغا وقدرة فقط واحد بالألف لا غير عن كل يوم تأخير على ألا يتجاوز مجموع غرامات التأخير عن ٢٠ / % عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد.

يقوم العارض بتسعير القطع التالية :

م	اسم القطعة	العدد	السعر
1	توربين تهوية كتلة جر		
2	بكرة حامل درفة		
3	بكرة كبل بولاد		
4	بكرة تحديد مسار		
5	شيفونات		
6	فيش باب كامل		
7	ستارة الكترونية على كامل الباب		
8	كرت طلبات		
9	فوتوسيل مستوى طابقة PHUET		
10	كباسة طلب		
11	كبل جر كامل / ١٥٠ / م		
12	مروحة كبين		
13	كبل ربط درفات		
14	قشاط باب داخلي		
15	مروحة محرك جر		
16	ناخب سلكتور		
17	كرت لوحة تحكم الرئيسية ASILOG3Q		
18	الكروت الملحقة بكرت التحكم الرئيسي EBLON2		
	EBCOM		
	MBB		
	SKE		

		GCI0360		
		PSPS	كتلة الجر	19
		PIOVECL3.Q		
		PVEC		
		BPL1	كروت الطلبات ومجموعة الربط	20
		LONIOS11		
		LONIOS12		
		LONDAG1		
		BPL2		
		LONIOS21		
		LONIOS22		
		ICE والملحق به LP	كروت ظهر العربية والكروت الملحق به	21
		TIC1	كروت لوحة الطلبات الداخلية	22
			لف محرك باب داخلي مع رولمان	23
			إصلاح كتلة ال RCF1	24
		RCF1	علبة تحكم الباب الداخلي	25

● بطاقة الصيانة الدورية :

5/11/1
C

تقرير فني لأعمال الصيانة الدورية رقم / / لمساعد الإدارة العامة - العقد رقم			
الإدارة العامة			
المصعد C	المصعد B	المصعد A	
			تاريخ الزيارة:
			تنظيف وفحص الفرامل
			تنظيف وفحص منظم السرعة
			فحص جرس الطوارئ والإنارة و الكبين و البطاريات
			فحص إنارة الغرفة وبئر المصعد
			فحص سويات الزيت
			جاهزية عملية الإنقاذ مع اللوحات التوضيحية
			تنظيف سكك الكبين والثقال
			تنظيف وفحص ظهر الكبين
			فحص قاطع نهاية الرحلة
			فحص الكونتاكات البرشوت فوق الكبين
			فحص وعيار الماغنيئات (٨-١٠) مم
			فحص الباب الداخلي وسلامة عمله
			فحص أمانات الأبواب الخارجية مع الأقفال
			فحص تثبيت العربة مع الكوسينات
			فحص كبلات التعليق ودرجة شدها
			تنظيف جورة البئر
			فحص دارات الأمان في جورة البئر
			فحص المخمدات
			التأكد من مثبتات الكبين
			التأكد من تلبية كافة الطلبات الخارجية
			التأكد من تلبية كافة الطلبات الداخلية
			تغيير ومعايرة السويات الطابقية
			تواجد العامل الصباحي بشكل يومي
			ملاحظات عن الصيانة
			توقيع فني الصيانة
			لجنة الاشراف

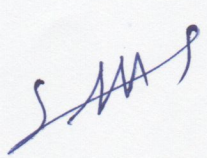
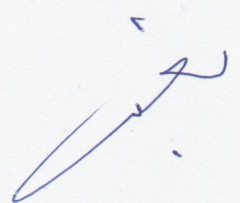
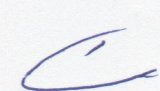
٢٨٨٩

لجنة

٢٨

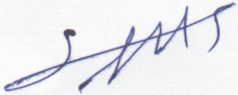
بطاقة الإصلاح الطارئ:

بطاقة اصلاح الطارئ لمساعد الإدارة العامة - العقد رقم /		
رقم المصعد:	A / B / C	نوع العطل:
ساعة وتاريخ الإبلاغ	تاريخ الموافقة	ساعة وتاريخ الإصلاح
توصيف العطل من قبل الشركة		
القطع المستبدلة لزوم الصيانة		
تم التسليم كافة القطع الى أمين المستودع : اسم وتوقيع أمين المستودع		
اسم وتوقيع فني الشركة المختص مع الختم	اسم وتوقيع المهندس المشرف	توقيع الدائرة الفنية

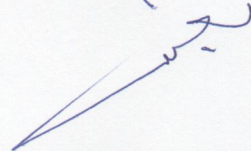




لجنة القرار (٣٣٩٦)

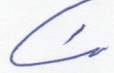
م مجد صالح



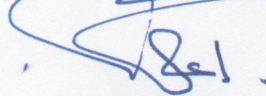
باسل أبو طاره



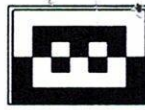
شيرين ملك



مصادق السيد المدير العام



إياد علي بلال



دفتـر الشروط المالية والحقوقية الخاص بتقديم خدمات الصيانة والإصلاح لمصاعد الركاب ماركة

Schindler بمبنى الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري

المادة (١): موضوع التعهد:

تقديم خدمات الصيانة والإصلاح لمصاعد الركاب ماركة Schindler عدد ٣/ في مبنى الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري.

المادة (٢): كيفية تقديم العروض:

تقدم العروض ضمن مغلفين اثنين محتومين من قبل العارض، يوضعان في مغلف ثالث معنون باسم الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري محتوم من قبل العارض ومدون عليه عبارة "مناقصة تقديم خدمات الصيانة والإصلاح لمصاعد الركاب ماركة Schindler بمبنى الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري".

المغلف الأول: ويحتوي على ما يلي:

- التأمينات المؤقتة مرفقاً معها إشعار نقدي بتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ (٥٠٠,٠٠٠) ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير عن الضمانة المؤقتة المقدمة.
- طلب اشتراك بالمناقصة مرفقاً معه إشعار نقدي بتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ (١٠٠,٠٠٠) ل.س فقط مائة ألف ليرة سورية لا غير عن طلب الاشتراك بالمناقصة.
- اسم العارض وشهرته وعنوانه وموطنه المختار أو اسم وكيله إن وجد وموطنه المختار.
- إذا كان العارض وكيلاً عليه أن يقدم صك الوكالة المصدق أصولاً، وأنه حائز على جميع الصلاحيات القانونية لإجراء التعاقد.
- شهادة سجل تجاري صادرة خلال العام الحالي ولم يمض على صدورها ثلاثة أشهر.
- شهادة تتضمن تسجيل العارض لدى إحدى الغرف التجارية أو الصناعية في الجمهورية العربية السورية لم يمض على صدورها ثلاثة أشهر.
- وثيقة من السجل العدلي للعارض تثبت أنه ليس محكوماً بجناية أو جرم شائن لم يمض على صدورها ثلاثة أشهر وتعفى الشركة من تقديم هذه الوثيقة.
- وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية للعام الحالي.
- إيصال مالي يشعر بشراء إضبارة دفاتر الشروط الخاصة.
- يلصق طابع مالي بمبلغ (٢٠٠) ل.س على كل تصريح من التصاريح المطلوبة، بالإضافة إلى طابع إعادة إعمار بمبلغ (١٠٠) ل.س، وطابع إدارة محلية بمبلغ (١٠٠) ل.س.
- تصريح من العارض بأنه اطلع على دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم (٤٥٠) لعام ٢٠٠٤ والخاصة (الحقوقية والمالية والفنية) وأنه يقبل جميع ما ورد فيها من شروط وأحكام دون أي تحفظ.
- تصريح من العارض يتضمن أنه غير مخالف لأحكام مقاطعة إسرائيل.

- تصريح من العارض يتضمن بأنه غير محروم من الدخول في المناقصات التي تجريها الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً.
- تصريح من العارض يتضمن أنه ليس من العاملين لدى الجهات العامة وأنه ليس عضواً في المكتب التنفيذي ضمن محافظته وتعفى الشركة من تقديم هذه الوثيقة.
- تقديم لمحة عن الشركة العارضة تبين توفر خبرات فنية في هذا المجال والمشاريع المشابهة من حيث (الخدمات المطلوبة وحجم العمل) المنفذة من قبلها مدعومة بالوثائق.
- تقديم عناوين مكاتب الجهة العارضة والسيرة الذاتية للفنيين لدى الشركة.
- يجب أن تقدم كافة الأوراق الواردة في العرض موقعة ومختومة من قبل العارض.

الملغف الثاني: ويحتوي على:

- العرض المالي مع جدول الأسعار الإفرادية والإجمالية رقماً وكتابةً، والذي يجب أن ينظم أو يملأ من قبل العارض بصورة واضحة وجلية باللغة العربية ويفرض العرض المالي المكتوب بخط اليد.
- لائحة بأسعار القطع التبديلية المذكورة في دفتر الشروط الفنية.
- وفق الشروط التالية:
- لا يجوز أن يتضمن العرض المالي أية تحفظات أو استثناءات أو نصوص تميز فسخ العقد أو تخالف القانون أو أحكام دفاتر الشروط.
- يعتبر العرض المقدم أو الموقع من قبل عدة أشخاص طبيعيين أو اعتباريين ملزماً للعارضين أو الموقعين عليه بالتكافل والتضامن تجاه الإدارة.
- يذكر في العرض المالي السعر دون شطب أو حك أو حشو أو تصحيح ويعتبر لاغياً كل بند يخالف ذلك.
- في حال وجود تباين بين السعر الإفرادي والسعر الإجمالي للعرض يعتمد السعر الأدنى أساساً في الحساب لمصلحة الإدارة وعلى مسؤولية العارض.

المادة (٣): تقديم العروض:

- تقدم العروض حتى نهاية الدوام الرسمي من آخر يوم لتقديم العروض، والمحدد في الإعلان موضوع المناقصة الصادر عن المصرف والمنشور في الصحف الرسمية، إلى ديوان الإدارة العامة للمصرف حصراً ويهمل كل عرض لم يسجل في الديوان ضمن المدة المحددة لتقديم العروض.

المادة (٤): يرفض العرض في إحدى الحالات التالية:

- في حال عدم تقديم التأمينات المؤقتة.
- في حال مخالفة أحكام دفتر الشروط العامة أو الخاصة.
- في حال تقديم العرض بعد انتهاء الوقت المحدد لتقديم العروض.
- في حال تنظيمه أو تقديمه بصورة مخالفة لأحكام نظام العقود الصادر بالقانون ٥١/ لعام ٢٠٠٤.







المادة (٥): التأمينات:

١ - التأمينات المؤقتة:

تحدد التأمينات المؤقتة بمبلغ وقدره (٢,٧٠٠,٠٠٠) ل.س فقط مليونان وسبعمائة ألف ليرة سورية لا غير، تقدم نقداً أو بموجب شيك مصدق أو كفالة مصرفية أو حوالة مصرفية من حساب العارض المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية إلى حساب الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري.

٢ - التأمينات النهائية:

تحدد التأمينات النهائية بـ ١٠ % فقط عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد، تسدد خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغ المتعهد المرشح خطأً إحالة التعهد عليه، وبما يتوافق مع المادة /٤٨/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤، تقدم نقداً أو بموجب شيك مصدق أو كفالة مصرفية أو حوالة مصرفية من حساب العارض المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية إلى حساب الإدارة، وتعاد إلى أصحابها بعد صدور محضر الاستلام النهائي للموقع والمصدق أصولاً وتقديم براءة ذمة عن العقد من الدوائر المالية المختصة.

المادة (٦): توقيع العقد:

تدعو الإدارة المتعهد المرشح لتوقيع العقد خلال مدة أقصاها (١٠) أيام من تاريخ تبليغه إحالة التعهد عليه وبما يتوافق مع المادة /٣١/ الفقرة /ط/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤، وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفقاً لأحكام دفتر الشروط الخاصة وعرضه المقبول تصدر التأمينات المقدمة ويحق للإدارة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.

المادة (٧): مدة ارتباط العارض بعرضه:

يلتزم العارض بعرضه لمدة (١٢٠) يوماً فقط مائة وعشرون يوماً، من تاريخ انتهاء تقديم العروض.

المادة (٨): مدة ارتباط العارض المرشح:

يبقى العارض المرشح مرتبطاً بعرضه لمدة (٦٠) يوم فقط ستون يوماً من اليوم التالي لتبليغه إحالة التعهد عليه خطأً، وبما يتوافق مع المادة /٢٥/ من قانون العقود رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤.

المادة (٩): بدء التنفيذ وأمر المباشرة:

يحدد بدء التنفيذ من اليوم التالي لتبليغ المتعهد أمر المباشرة الخطي.

المادة (١٠): مكان التنفيذ:

مبنى الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري.

المادة (١١): المدة المحددة للصيانة:

سنة ميلادية واحدة قابلة للتجديد في حال رغبة الإدارة بذلك لمدة سنتين بعد السنة الأولى.

المادة (١٢): الضمان:

- يضمن المتعهد تقديم خدمات الصيانة والإصلاح وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها، بحيث تخضع القطع التبديلية لفترة ضمان (عام ميلادي كامل) من تاريخ الاستبدال، ويجب أن تكون القطع التبديلية جديدة وغير مجددة بحيث يتم تسليم القطع المستبدلة للمصرف أصولاً، وتحمل المتعهد المسؤولية في حال تعطل أي قطع أخرى بسبب القطع التبديلية التي بها عيب أو سوء صنع.

- إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب تعمد المتعهد إخفاءه يبقى الضمان سارياً لمدة سنة اعتباراً من تاريخ ظهور العيب أو العلم به.

المادة (١٣): طريقة الدفع:

- يتم دفع المستحقات المالية على أربع دفعات بمعدل دفعة كل ثلاثة أشهر بموجب أمر صرف أصولي، بعد صدور محضر الاستلام المؤقت الخاص بأعمال كل جولة صيانة، وتقديم مطالبة من المتعهد.
- يتم دفع قيمة القطع التبديلية بموجب أوامر صرف أصولية وفق اللائحة المسعرة المقدمة من المتعهد أو وفق الأسعار الرائجة أيهما أقل بتاريخ صرف قيمتها.

المادة (١٤): الاستلام المؤقت والنهائي:

- يتم الاستلام المؤقت لأعمال كل جولة صيانة دورية ولنقطع المبدلة بحضور المتعهد أو بغيابه، من قبل لجنة فنية يشكلها أمر الصرف لهذه الغاية.
- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان، بحضور المتعهد أو بغيابه، من قبل لجنة فنية يشكلها أمر الصرف لهذه الغاية.

المادة (١٥): غرامات التأخير:

تفرض على المتعهد الذي يتأخر بتنفيذ مضمون العقد عن المواعيد المحددة فيه غرامة تأخير بمقدار (٠,٠٠١) فقط واحد بالآلف من القيمة الاجمالية عن كل يوم تأخير، على ألا تتجاوز قيمة مجموع هذه الغرامات نسبة ٢٠٪/ عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للتعهد، ولو لم يلحق بالإدارة أي ضرر.

المادة (١٦): النفقات الناجمة عن التعاقد والضرائب والرسوم:

يتحمل المتعهد جميع النفقات الناجمة عن التعاقد بما فيها أجور الإعلان، كما يتحمل جميع الضرائب والرسوم المالية والجمركية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ عن هذا العقد بما فيها رسم الطابع على نسختي العقد.

المادة (١٧): تمديد العقد بسبب القوة القاهرة:

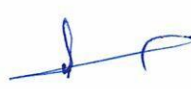
يجب على المتعهد تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة في العقد، وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك الالتزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث المفاجئة التي لا علاقة لأي من الفريقين المتعاقدين بها والتي لم تكن متوقعة عند توقيع العقد، فيجب على المتعهد أن يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطي يوضح فيه هذه الظروف يقدمه للإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد.

المادة (١٨): المسؤولية تجاه الغير:

يتحمل المتعهد مسؤولية جميع الأضرار الناجمة للغير من جراء تنفيذ أعمال التعهد، ويلتزم بالتعويض عن هذه الأضرار وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية بالنسبة للأضرار الحاصلة فيها، وللإدارة حق الرجوع عليه في كل ما يصيبها من التزامات من جراء ذلك بطريقة التقاص أو بأي طريق آخر.

المادة (١٩): الإعذار:

يعتبر المتعهد مسؤولاً عن جميع التزاماته وغرامات التأخير المترتبة فور حلول الآجال المحددة بموجب هذا العقد أو دفا تر الشروط دون الحاجة إلى إنذار أو إعذار أو أي إجراء من قبل الإدارة.



المادة (٢٠): التبليغ والموطن المختار:

تعتبر جميع التبليغات والمراسلات والإخطارات والإنذارات التي ترسل من الإدارة إلى المتعهد صحيحة متى سلمت إليه شخصياً أو لوكيله أو لمثله القانوني، أو متى أرسلت إلى موطنه المختار أو لوكيله أو لمثله القانوني بالبريد المسجل أو البرق أو الفاكس مثبت مضمونه بكتاب مسجل أو بإحدى الوسائل المقبولة للإثبات قضائياً إلى العنوان المعين من قبله في العقد، ويعتبر المتعهد مبلّغاً حكماً هذه المراسلات والإخطارات والإنذارات:

- فوراً في حال تسليمها له أو لوكيله أو لمثله القانوني.
- خلال ٤٨ / ساعة إذا أرسلت برقياً أو بالفاكس.
- خلال خمسة أيام للعقود وذلك إذا أرسلت بالبريد المسجل إلى موطنه المختار المحدد في العقد، وفي حال تعذر التبليغ وفق ما ورد في هذه المادة، فللإدارة أن تعتمد إلى تبليغه في إحدى الصحف المحلية.

المادة (٢١): حل الخلافات:

تحل جميع الخلافات التي تنشأ بين الفريقين بالطرق الودية، وفي حال عدم الوصول إلى حلها ودياً يتم اللجوء إلى القضاء المختص (القضاء الإداري السوري) وفق الأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

المادة (٢٢): المراجع القانونية:

في كل ما لم يرد عليه النص في هذا الدفتر يرجع إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١/ تاريخ ٩/١٢/٢٠٠٤، ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم ٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤، وفي حال عدم كفاية هذه النصوص يعتبر التشريع السوري هو المرجع الوحيد في تفسير نصوص ومواد هذا الدفتر.

رئيساً
طلال الأخرس



عضواً
مرام عجاج



عضواً
رهف محفوظ



صَدَقَ

المدير العام

إياد علي بلال

مع المراجعة من جهة السجلات
والقوانين الناظمة
اعلم

